تفسير ابن كثير

يقول تعالى وإن نكث المشركون الذين عاهدتموهم على مدة معينة أيمانهم أي عهودهم ومواثيقهم { وطعنوا في دينكم } أي عابوه وانتقصوه ومن ههنا أخذ قتل من سب الرسول صلوات ا وسلامه عليه أو من طعن في دين الإسلام أو ذكره بنقص ولهذا قال : { فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون } أي يرجعون عما هم فيه من الكفر والعناد والضلال وقد قال قتادة وغيره : أئمة الكفر كأبي جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف وعدد رجالا وعن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال : مر سعد بن أبي وقاص برجل من الخوارج فقال الخارجي : هذا من أئمة الكفر فقال سعد كذبت بل أنا قاتلت أئمة الكفر رواه ابن مردويه وقال الأعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة أنه قال ما قوتل أهل هذه الاية بعد وروي عن علي بن أبي طالب Bه : مثله والصحيح أن الاية عامة وإن كان سبب نزولها مشركي قريش فهي عامة لهم ولغيرهم وا أعلم وقال : الوليد بن مسلم : حدثنا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه كان في عهد أبي بكر Bه إلى الناس حين وجههم إلى الشام قال : إنكم ستجدون قوما محوقة رؤوسهم فاضربوا معاقد الشيطان منهم بالسيوف فوا لأن أقتل رجلا منهم أحب ألي من أن أقتل سبعين من غيرهم وذلك بأن ا يقول : { فقاتلوا أئمة الكفر } رواه ابن أبي حاتم